

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40292 - عن عمر قال : في العين نصف الدية أو عدل ذلك من الذهب أو الورق وفي عين المرأة نصف ديته أو عدل ذلك من الذهب أو الورق .
(عب)